

حكم ضم الفضة إلى الذهب في الزكاة - الشيخ عبدالرحمن البراك

(15911)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول امتلك ذهبا وفضة والذهب يبلغ نصابا والفضة لا تبلغ نصابا اذكي الفضة مع الذهب ان فعلت هذا
فهذا افضل وان اقتصرت على زكاة الفضة - [00:00:01](#)

زكاة الذهب الذي يبلغ نصابا وارجو ان ذلك لا حرج فيه ان شاء الله وهذي مسألة مشهورة من ذهب الى الفضة من اهل العلم من من
يرى وجوب ضم الذهب الى الفضة - [00:00:55](#)

وزكاتهما جميعا ومن الائمة من يرى انها لا يلزمها ظم هذا الى هذا وان كلا منهما يذكر مستقلا الى اخر نعم - [00:01:17](#)